

الاستثناء ليس قاعدة متى يكون الخروج عن الإجراء المعتاد مشروعاً؟

الخروج عن الأصل... لا يعني الخروج عن المشروعية

تقوم الإدارة المالية الحكومية على قواعد واختصاصات وإجراءات وضوابط تنظم اتخاذ القرارات وتنفيذ المعاملات وممارسة الصلاحيات. وقد يجيز التشريع أو الإطار التنظيمي، في حالات محددة، الخروج عن القاعدة أو الإجراء المعتاد وتطبيق حكم استثنائي أو اتباع مسار استثنائي.

غير أن وجود الاستثناء لا يجعل تطبيقه خياراً بديلاً عن الأصل، إذ تظل مشروعيته مرتبطة بالسند الذي يجيزه، ونطاقه، وشروط تطبيقه، والصلاحيات المقررة بشأنه. فالاستثناء لا ينفصل عن الأصل الذي ورد عليه، وإنما يطبق في الحدود التي أجاز فيها المنظم الخروج عن ذلك الأصل.

الأصل أولاً... والاستثناء في حدوده

يقرر قانون المعاملات المدنية قاعدة تفسيرية مؤداها أن: "الاستثناء لا يقاس عليه ولا يتوسع في تفسيره". ويعني ذلك أن الحكم الاستثنائي لا يمتد إلى غير الحالات التي يشملها، ولا يجوز التوسع في تفسيره بما يجاوز نطاقه.

وقد أكد قضاء المحكمة الاتحادية العليا هذا النهج في مجال الاختصاص والتفويض، فقرر أن الأصل أن يمارس الاختصاص من حده القانون، وأن التفويض، باعتباره استثناءً من هذا الأصل، لا يكون مشروعاً إلا إذا أجاز القانون، ويخضع للتفسير الضيق، فلا يجوز التوسع فيه أو القياس عليه.

متى يكون الخروج عن الإجراء المعتاد مشروعاً؟

لا يكفي أن يكون الاستثناء منصوصاً عليه أو متافاً ضمن إجراء معين، بل يجب التحقق من مصدره، والسند الذي يجيزه، ومدى اتساقه مع التشريع الذي يحكم المسألة، وتوافر شروط تطبيقه. فليست القواعد والإجراءات جميعها في المرتبة القانونية ذاتها، ولا يجوز أن يؤدي تطبيق إجراء أو مسار استثنائي إلى مخالفة التشريع الذي يستند إليه أو تجاوز حدوده.

؟ وقبل اللجوء إلى أي استثناء، يجب التحقق من التالي:

- القاعدة الأصلية: ما الإجراء الواجب اتباعه في الحالة العادية؟
- أساس الاستثناء: هل يوجد نص أو إطار تنظيمي يجيز الخروج عن الإجراء المعتاد، وهل يقع الاستثناء في الحدود التي يسمح بها التشريع المنظم للمسألة؟
- شروط الاستثناء: هل تنطبق الحالة التي أجاز فيها الاستثناء، وهل تحققت شروطه؟
- الصلاحيات: هل يملك متخذ القرار صلاحية تطبيق الاستثناء أو الموافقة عليه؟
- المتطلبات المقررة: هل تم استيفاء الموافقات والمبررات والمستندات وغيرها من المتطلبات المقررة، إن وجدت؟

فمشروعية الاستثناء لا تقوم على مجرد وجوده، وإنما على صحة أساسه، وانطباق شروطه، والتزام حدوده، وصدر القرار بشأنه من صاحب الصلاحية.

! متى يصبح الاستثناء مصدرًا للمخاطر القانونية؟

- تظهر المخاطر بصفة خاصة عندما:
- يطبق الاستثناء على حالة لا تدخل ضمن نطاقه أو لا تستوفي شروطه.
 - يتوسع في تفسيره ليشمل حالات لم يتناولها السند الذي قرره.
 - يصدر قرار تطبيقه من غير صاحب الصلاحية.
 - يؤدي تطبيقه إلى مخالفة التشريع المنظم للمسألة أو تجاوز حدوده.
 - لا تستوفي الموافقات أو المتطلبات المقررة لتطبيقه.
 - يتحول استخدامه عملياً إلى مسار معتاد دون التحقق، في كل حالة، من توافر أساسه وشروطه.

فالاستثناء الذي يطبق خارج نطاقه أو دون استيفاء شروطه لا يستمد المشروعية من مجرد كونه مساراً متافاً.

✓ مثال عملي

تنص القواعد المنظمة لمعاملة مالية على اتباع مسار محدد لاعتمادها، وتجيز في حالات معينة اتباع مسار استثنائي وفق شروط وموافقات محددة. فإذا تم اختيار المسار الاستثنائي ضمن النظام المالي لمجرد تسريع إنجاز المعاملة، دون تحقق الحالة التي تجيز استخدامه أو استيفاء الموافقات المطلوبة، فإن مجرد إتاحة هذا المسار في النظام لا يكفي لاعتبار استخدامه مشروعاً. أما إذا كانت الحالة مشمولة بالاستثناء، واستوفيت شروطه ومتطلباته، وصدر القرار من صاحب الصلاحية، فإن اتباع المسار الاستثنائي يكون تطبيقاً صحيحاً للقواعد المنظمة، وليس تجاوزاً لها.

الخلاصة

الاستثناء لا يمثل خروجاً على المشروعية متى كان مقررًا في الإطار القانوني أو التنظيمي وأوجب التطبيق، واستوفيت شروطه، والتزم نطاقه، وصدر القرار بشأنه من صاحب الصلاحية. أما مجرد وجود مسار استثنائي، فلا يجعل القاعدة الأصلية اختيارية، ولا يجيز تطبيقه خارج الحالات والحدود المقررة له. فالقاعدة تبقى هي الأصل، ومشروعية الاستثناء تظل مرتبطة بسنده ونطاقه وشروطه والصلاحيات المقررة لتطبيقه.



قطاع الإدارة المالية الحكومية - وزارة المالية

تنويه: هذه النشرة للتوعية الداخلية فقط ولا تغني عن الرجوع للتشريعات المعمول بها.